

الذخيرة

الباب الحادي والعشرون في الكتابة هذا ما كاتب فلان بن فلان مملوكه الذي بيده وملكه المقر له بالرق والعبودية المدعو فلانا الهندي او الحبشي المسلم لما يعلم فيه من الخير والديانة والامانة لقول الله تعالى فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وتحلى على مال جملته كذا دينارا يقوم به منجما في سلخ كل شهر دينار وأحد مكاتبة صحيحة شرعية تعاقدتها بينهما معاقدة شرعية واذن له سيده في البيع والشراء والاخذ والعطاء ومتى اوفى ذلك كان حرا من احرار المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم لا سبيل لأحد عليه الا سبيل الولاء الشرعي ولو عجز ولو عن الدرهم الفرد كان باقيا على حكم العبودية لقوله المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وبمضمونه شهد عليهما فصل وتكتب في عجزه حضر إلى شهوده يوم تاريخه فلان بن فلان الفلاني واشهدهم على نفسه طوعا منه واختيارا أنه لما كاتب عبده فلانا المذكور المسمى المحلى باطنه إلى المدة المعينة باطنه انقضت المدة المذكورة وزادت مدة ثانية واستحقت كذا دينارا عن قسط ولم يقم له بها وصدقه العبد على ذلك واعترف أنه عاجز عن القيام بما فضل عليه وأنه ساله بعد الاستحقاق المعبر عليه